

٢٣ يناير ٢٠١٩

قرار رقم (٩) لسنة 2019بشأن ضوابط وشروط جمع البيانات**رئيس مجلس الإدارة**

- بعد الاطلاع على القانون رقم 37 لسنة 2014 بإنشاء هيئة تنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات، والتعديل بالقانون رقم 98 لسنة 2015.
- وعلى المرسوم رقم 312 لسنة 2018 بتشكيل مجلس إدارة هيئة تنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات،
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم 993 لسنة 2015 الصادر بتاريخ 13/7/2015 باصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم 37 لسنة 2014 المشار إليه،
- وعلى موافقة مجلس الإدارة للهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات باجتماعه رقم 2018/6 بتاريخ 1/7/2018.
- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.

قرار(مادة أولى)

تسري أحكام اللائحة المرفقة بهذا القرار (ضوابط وشروط جمع البيانات) على كل مرخص له يقدم خدمات اتصالات عامة ووكالاته وممثليه في دولة الكويت.

(مادة ثانية)

على جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذه اللائحة، ويعمل بها من تاريخ نشرها في الموقع الإلكتروني الرسمي للهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات ،

(مادة ثلاثة)

يلغى كل نص أو حكم يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القرار.

سالم مثيب الذهبي

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات

الأصل بتوقيع

سالم مثيب الذهبي
رئيس الهيئة العامة للاتصالات
وتقنية المعلومات